تعدية للمفعول بالمصدر كضرب الأمير قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها
موضع ما رفع لأن معناه الاستفهام تقديره ادع لنا ربك يبين لنا أي شيء لونها
قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها الفقوع أشد ما يكون
من الصفرة وأنصعه يقال في التوكيد أصفر فاقع وهو توكيد لصفراء وليس خبرا عن اللون
إلا أنه ارتفع اللون به ارتفاع الفاعل والفرق بين قولك صفراء فاقعة وصفراء فاقع
لونها وفي ذكر اللون فائدة التوكيد لأن اللون اسم للهيئة وهي الصفرة فكأنه قيل
شديدة الصفرة صفرتها فهو من قولك جد جده تسر الناظرين لحسنها والسرور لذة
في القلب عند حصول نفع أو توقعه وعن علي رضي الله عنه من لبس نعلا صفراء قل همه
لقوله تعالى تسر الناظرين قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي تكرير السؤال
عن حالها وصفتها واستكشاف زائد ليزدادوا بيانا لوصفها وعن النبي عليه السلام لو
اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم والاستقصاء شؤم
إن البقر تشابه علينا إن البقر الموصوف بالتعوين والصفرة كثير فاشتبه
علينا وإنا إن شاء الله لمهتدون إلى البقرة المراد ذبحها أو إلى ما خفي
علينا من أمر القاتل وإن شاء الله اعتراض بين اسم إن وخبرها وفي الحديث لو لم يستثنوا
لما بينت لهم آخر الأبد أي لو لم يقولوا إن شاء الله قال إنه يقول إنها
بقرة لا ذلول تثير الأرض لا ذلول صفة لبقرة يعني بقرة غير ذلول لم تذلل
للكراب وإثارة الأرض ولا تسقي الحرث ولا هي من النواضح التي يسنى عليها
لسقي الحروث ولا الأولى للنفي والثانية مزيد لتوكيد الأولى لأن المعنى لا ذلول تثير
الأنواء تقلبها للزراعة واتفق على أن الفعلين صفتان لذلول كأنه قيل لا ذلول
مثيرة وساقية مسلمة من العيوب وآثار العمل لا شية فيها لا لمعة في نقبتها
من لون آخر سوى الصفرة فهي صفراء كلها قرونها وظلفها وهي في الأصل مصدر

وشاه

وشاه وشيا وشية إذا خلط بلونه لونا آخر قالوا الآن جئت بالحق
أي بحقيقة وصف البقرة وما بقي إشكال في أمرها جئت ولا بد بغير همزة أبو
عمرو فذبحوها فحصلوا البقرة الجامعة لهذه الأوصاف كلها فذبحوها وما كادوا
يفعلون لغلاء ثمنها أو الخوف الفضيحة في ظهور القاتل روي أنه كان في بني
إسرائيل شيخ صالح له عجلة فأتى بها الغيضة وقال اللهم إني استودعكها لابني
حتى يكبر وكان برا بوالديه فشبت وكانت من أحسن البقر وأسمنه فساوموها
اليتيم وأمه حتى اشتروها بملء مسكها ذهبا وكانت البقرة إذ ذاك بثلاثة
دنانير وكانوا طلبوا البقرة الموصوفة أربعين سنة وهذا البيان من قبيل
تقييد المطلق وكان نسخا والنسخ قبل الفعل جائز وكذا قبل التمكن منه عندنا
خلافا للمعتزلة وإذ قتلتم نفسا بتقدير واذكروا خوطبت الجماعة لوجود القتل
فيهم فادارأتم فيها فاختلفتم واختصمتم في شأنها لأن المتخاصمين يدرأ
بعضهم بعضا أي يدفعه أو تدافعتم بمعنى طرح قتلها بعضكم على بعض فدفع المطروح
على بعض الطارح أو لأن الطرح في نفسه دفع وأصله تدارأتم ثم أرادوا التخفيف
فقلبوا التاء دالا لتصير من جنس الدال التي هي فاء الكلمة ليمكن الإدغام ثم
سكنوا الدال إذ شرط الإدغام أن يكون الأول ساكنا وزيدت همزة الوصل
لأنه لم يمكن الابتداء بالساكن فادارأتم بغير همز أبو عمرو والله مخرج ما كنتم
تكتمون مظهر لا محالة ما كتمتم من أمر القتل لا يتركه مكتوما وأعمل مخرج
على حكاية ما كان مستقبلا في وقت التدارؤ وهذه الجملة اعتراض بين المعطوف
والمعطوف عليه وهما ادارأتم فقلنا والضمير في اضربوه يرجع إلى النفس
والتذكير بتأويل الشخص والإنسان أو إلى القتيل لما دل عليه ما كنتم تكتمون ببعضها
ببعض البقرة وهو لسانها أو فخذها اليمنى أو عجبها والمعنى فضربوه فحيي فحذف ذلك

Copyright © King Saud University